

وقد درست أيضاً تقرير الأمين العام عن هذه المسألة^(٢٢) ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٩٧٠ (د - ١٨) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٣ الذي طلبت فيه إلى اللجنة الخاصة أن تدرس المعلومات المرسلة إلى الأمين العام وفقاً للمادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ، وأن تأخذ هذه المعلومات بعين الاعتبار التام عند بحث حالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٤١/٣٩ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ الذي طلبت فيه إلى اللجنة الخاصة أن تواصل الاضطلاع بالمهام الموكلة إليها بموجب القرار ١٩٧٠ (د - ١٨) ،

١ - تواافق على الفصل الوارد في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة والمتعلق بالمعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ؛

٢ - تؤكد من جديد أنه ، مادام لم يصدر عن الجمعية العامة نفسها قرار بأن إقليماً معيناً من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي قد نال كامل الحكم الذاتي وفقاً لأحكام الفصل الحادي عشر من ميثاق الأمم المتحدة ، فإن على الدولة المعنية القائمة بالإدارة أن تواصل إرسال المعلومات المتعلقة بهذا الإقليم ، بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ؛

٣ - ترجو من الدول المعنية القائمة بالإدارة موافاة الأمين العام ، أو الاستمرار في موافقاته ، بالمعلومات المنصوص عليها في المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ، وكذلك بأوفى المعلومات المكتملة عن التطورات السياسية والدستورية في الأقاليم المعنية ، في غضون مدة أقصاها ستة أشهر من انتهاء السنة الإدارية في تلك الأقاليم ؛

٤ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تواصل الاضطلاع بالمهام الموكلة إليها بموجب قرار الجمعية العامة ١٩٧٠ (د - ١٨) ، وفقاً للإجراءات المقررة ، وأن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين تقريراً بهذا الشأن .

المجلس العامة

٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

في أقرب وقت ممكن ، بشأن شروط وقف إطلاق النار وطرائق تنظيم الاستفتاء المشار إليه ، وفقاً للقرار (XIX) AHG/Res. 104 وهذا القرار :

٦ - تؤكد من جديد عزم الأمم المتحدة على التعاون التام مع منظمة الوحدة الأفريقية لتنفيذ مقررات منظمة الوحدة الأفريقية ذات الصلة ، ولا سيما القرار (XIX) AHG/Res. 104 :

٧ - ترجو من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل النظر في الحالة في الصحراء الغربية بوصفها مسألة ذات أولوية ، وأن تقدم تقريراً عن هذه المسألة إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين ؛

٨ - تدعى الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية إلى إبقاء الأمين العام للأمم المتحدة على علم بما يتحقق من تقدم في سبيل تنفيذ مقررات منظمة الوحدة الأفريقية بشأن الصحراء الغربية ؛

٩ - تدعى الأمين العام إلى أن يتبع الحالة في الصحراء الغربية عن كثب بغية تنفيذ هذا القرار ، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين .

المجلس العامة

٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

٥١/٤٠ - المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

إن الجمعية العامة ،

وقد درست من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الفصل الذي يتناول موضوع إرسال المعلومات عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة^(٢١) والإجراء الذي اتخذته اللجنة بشأن تلك المعلومات ،

(٢١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعون ، الملحق رقم ٢٣ (A/40/23) ، الفصل الثامن .